

Distr.: General
6 December 2012
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة السابعة والخمسون

٤ - ١٥ آذار/مارس ٢٠١٣

متابعة أعمال المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة
والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة
عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية
والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ
الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب
اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد
من الإجراءات والمبادرات

بيان مقدم من الاتحاد الأوروبي لمراكز البحوث والمعلومات بشأن الطائفية،
وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس
الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار
المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.



الرجاء إعادة استعمال الورق

030113 030113 12-63277X (A)



البيان

ونحن بصدد تناول مسألة حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية في القرن الحادي والعشرين، علينا أن نواجه الحاجة المتنامية إلى التصدي للتحدي الذي تواجهه النساء والشابات ضحايا العنف الذي يتخذ شكل الاعتداء الجنسي المتكرر، واللاقي يعانين في صمت. وفي أغلب الأحيان يستتر مرتكبو هذا الاعتداء وراء ستار فرق سلطوية أو منظمات شبه طائفية تحميهم من التحري والمساءلة. ووفقاً لمنهاج عمل بيجين، تعتبر حقوق الإنسان للمرأة والطفلة حقوقاً غير قابلة للتصرف ولا غنى عنها وجزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان العالمية. وإن المشاركة التامة على قدم المساواة للنساء في الحياة السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، والقضاء على جميع أشكال التمييز القائم على أساس نوع الجنس، من الأهداف ذات الأولوية للمجتمع الدولي. وينبغي أن يوضع نصب الأعين أن ذلك يشمل التحرر من الإيذاء من جانب المنظمات شبه الطائفية التي تتجاهل مبادئ الكرامة الإنسانية.

إن منظماتنا وسائر المهنيين المتفرغين في الميدان الذي نعمل فيه يلتقون الإناث والأطفال ضحايا الفرق المدمرة نفسياً وبدنياً الموجودة في أنحاء العالم. ونحن نواجه أيضاً العنف البدني، بل والموت، لا سيما في المنظمات التي تتجر بالشابات وتستخدمهن كرقيق جنس. وقد شهدنا فرقاً تسلب أعضائها الإرادة الحرة بمحرماتهم من الموافقة المستنيرة بحق. وهي تستخدم أيضاً أساليب وبيئات التلقين التي تحرم من الصلة بالخارج وتشكل مواقف ذهنية ضد استخدام الموارد التي من شأنها تهينة الضحايا للحكم على الأمور حكماً سليماً. وهناك عوامل معينة يجب النظر فيها لدى التعامل مع الإناث في هذه الفرق، سواء كن مسنات أو شابات، وبخاصة لدى التعامل مع الشابات والطفلات اللائي هن دون سن الموافقة القانونية. فهن تعوزهن القدرة على حماية أنفسهن من المعاملة المسيئة والضارة عندما يكن تحت سلطة رعاية الأعضاء الأكبر سناً في الفرقة، الذين يحمون المنظمات الفرقية من التحقيقات القانونية.

وقد سجلت تقارير الأنباء الدولية ووكالات الخدمات الاجتماعية طيلة عقود الظاهرة المتنامية للفرق التي تستخدم العنف النفسي والبدني ضد النساء والأطفال. وفي القرن الحادي والعشرين شهدنا نمو الفرق التي تستخدم الفتيات كرقيق للجنس، وتستخدم الأطفال كجنود في أفريقيا ولأغراض الاتجار بهم. وتريد المحكمة الجنائية الدولية أن تحاكم قائد جيش الرب للمقاومة على هذه الجرائم. وتشكو عضوات سابقات من أنهن تعرضن لعملية "غسيل مخ" بينما كن يجبرن على القتال في سبيل فرقتهن. وكانت طائفة أقدم تستخدم عضواتها

لأغراض البغاء وجمع الأموال. وفي الآونة الأخيرة، كشفت نساء كن عضوات سابقات في طوائف علنا عن الاعتداءات الجنسية التي عانين منها في طفولتهن في بيئة مؤلمة عاطفيا ونفسيا، بدون أن تتوافر لهن الحماية التي ينبغي للمجتمع المتحضر توفيرها للقاصرات اللاتي لا يستطعن حماية أنفسهن.

ومن المهم أن نفهم كيف يتم تجنيد الإناث من أعضاء هذه الفرق وإخضاعهن لهذا النوع من التأثير، الذي يمكن أن يصبح التزاما مدى الحياة. ويمكن للتوقعات المجتمعية أن تتسبب في جوانب ضعف معينة للنساء إزاء التجنيد الطائفي فيصبحن أكثر تعرضا للاعتداء داخل الفرق. وقد كشف بحث أكاديمي بدأ في التسعينات عن أن ما يصل إلى ٧٠ في المائة من أعضاء الفرق من الإناث. وبسبب الهيكل السلطوي للمنظمات شبه الطائفية أو الفرقية، تعتبر إساءة استعمال السلطة عنصرا مشتركا بين جميع أنواع الفرق، سواء كانت جماعات سياسية أو جماعات معنية بأسلوب الحياة أو جماعات للتحسين الذاتي، أو جماعات دينية. وتلعب السيطرة على النساء والفتيات دورا رئيسيا في الفرق التي تتطلب الإذعان والامتثال التام لتوجيهات الجماعة.

وقد كشف بحثنا نحن عن أن النساء يمكن أن يكن أكثر عرضة للتجنيد في فرق لأنها توفر الأمن وتقدم الإجابات في عالم تصور فيه أدوار النساء بطريقة متضاربة وغير متساوقة. ويمكن أن تصبح الفرق قهرية بشكل خاص للنساء لدرجة أنها تقدم عرضا جذابا للأمن للذين يجدون تناقضا في حياتهم بسبب حياتهم الوظيفية أو مستقبلهم أو صورهم الذاتية أو أهدافهم الشخصية. والنساء اللاتي ينتقلن من بيئات محمية ومقصورة بدرجة كبيرة إلى بيئات غير مقصورة وأكثر انفتاحا، على سبيل المثال، من الريف إلى المدينة، يكن عرضة على نحو خاص للتجنيد.

وبسبب جوانب الضعف الخاصة هذه، ليس من المستغرب أن نجد أن عددا كبيرا من الفرق تكيف رسالتها على نحو خاص بحيث توائم المرأة. ومن المهم ملاحظة معاملة الإناث في الفرق. فما يحدث للإناث يختلف عما يحدث للذكور. إذ تصر الجماعات شبه الطائفية بوجه عام على توافر درجة أكبر من الإذعان من جانب الإناث من أعضائها. ويمكن أن تتسبب زعامة الفرق، عن طريق السيطرة النفسية، في ارتدادهن إلى وضع شبيه بالطفولة في التبعية والإذعان.

وقد تبين لنا من داخل بعض الفرق أن قائد الفرق يمارس السيطرة والهيمنة الجنسية على العضوات. وكثيرا ما يحدث في هذه الفرق أن تقام لكل عضوة ضمنيا علاقة "خاصة" مع قائد الفرق وهذه العلاقة "الخاصة" بطبيعة الحال لا بد أن يحتفظ بسريتها عن كل عضو

آخر من أعضاء الطائفة، إلى أن تكتشف النساء أنهن جميعا هن نفس العلاقة "الخاصة" مع القائد. وينطوي ذلك، مرة أخرى، على القضاء بشكل مأساوي على شخصية الفرد، وعلى إساءة استعمال للسلطة الجنسية من جانب أحد الجنسين إزاء الآخر.

وجوهر المسألة عدم احترام الفرد. وكون أن بعض النساء يمكن أن يكن عرضة وأن بعضهن يسعين حقيقة لأن يكن كذلك يعكس حالة فردية. ومن المهم الاعتراف بأن للإناث جوانب ضعف خاصة مما يتطلب عناية واعتبارا خاصين.

وتكمن أسباب التدمير الاقتصادي للنساء اللاتي يتركن فرقا كثيرة في كيفية اكتساب الفرقة للمال وتوزيعه. فالسخرة الافتراضية والفعلية تدران المال على مختلف المنظمات الطائفية، وتحصل زعامتها على أغلب الثروات. وتحصل أنجح الفرق على بلايين الدولارات المعفاة من الضرائب على حساب النساء والفتيات اللاتي لا يكون لديهن، عندما يتركن هذه المنظمات، إلا موارد ضئيلة إن وجدت، أو استحقاقات التقاعد من الجماعة. ويكرس عامة الأعضاء كامل حياتهم للتضحية بعملهم في سبيل القضية، دون أن تكون لهم تغطية طبية في أغلب الأحيان في الولايات المتحدة الأمريكية، ولا يفضي ذلك إلا إلى حرمانهم اقتصاديا، وإلى اعتمادهم على المجتمع ووكالاته الاجتماعية، في مساعدتهم على البقاء متكلين على موارد الحكومة على حساب دافعي الضرائب. وقد شاهدنا المنظمات تتسبب في هذا الحرمان للنساء، وبخاصة اللاتي يعتمدن على موارد الذكور من أعضاء الفرقة ولا يكون لديهن تقريبا شيء إن لم يمثلن لتوجيهات الطائفة.

والمهم ملاحظة أن هناك طفلات كثيرات يتعرضن للإهمال ويُعتدى عليهن ويتجر بهن باسم الدين. حتى عندما تدعم أدلة أو وثائق موثوق بها ادعاءات الاتجار بالأطفال، لا بد من وضع معايير لاتخاذ الإجراءات الضرورية. وفي الولايات المتحدة طوائف تمارس تعدد الزوجات يعتدي أفرادها على القاصرات، بما في ذلك إخضاعهن للزواج القسري والحمل غير المرغوب فيه.

إن لجنة وضع المرأة في مركز يتيح لها أن تستجيب وتوفر مبادئ توجيهية متكافئة وحماية للإناث المنخرطات في فرق هدامة وأولئك اللاتي يحتجن إلى الدعم عند تركها. والتعليم الجيد والمنشورات الملائمة هما بعض الأدوات الرئيسية التي يمكن استخدامها لمنع الإضرار بالإناث. وينبغي وضع سياسات من أجل حماية الإناث من العنف والاعتداء والاستغلال وانتهاك حقوقهن وتطبيقها على الفرق التي تنتهك القوانين المنطبقة. وينبغي تسمية الجماعات التي تقدم ضدها هذه الشكاوى وتحديد بوضوح والاحتفاظ بسجلات بشأنها. وينبغي أن يقدم تقرير سنوي يوثق الشكاوى الواردة وما يتخذ من إجراءات بشأنها.